



الموضوع: بشأن التحديث الذي قامت به الوزارة على شهادة
السجل التجاري للمنشآت التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

وردنا خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٢٥/٤٥٥٢٢٦٤٤) وتاريخ ٢٣/١٠/١٤٤٦هـ، بأن الاتحاد تلقى خطاب وزارة التجارة رقم (٣٣١١١) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤٦هـ، والمشار فيه إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧) وتاريخ ١٤/٣/١٤٤٦هـ، القاضي في البند (أولاً): "بالموافقة على نظام السجل التجاري"، وما اشتمل عليه النظام من تعاريف وأحكام تتعلق بالسجل التجاري وما يقيد فيه من بيانات بحسب ما تحدده أحكام النظام واللائحة والأنظمة ذات العلاقة، وتفيد الوزارة بأنها قد حدثت شهادة السجل التجاري بما يتوافق مع أحكام النظام، وقد اشتمل هذا التحديث على تعديلات في البيانات التي يتم عرضها ضمن شهادة السجل التجاري، وذلك على النحو الآتي: أولاً/اعتماد الرقم الوطني الموحد المبتدئ بالرقم (٧) ليكون هو الرقم الرئيسي والوحيد للمنشأة، وعدم إصدار أرقام للسجلات من الوزارة. ثانياً/حذف تاريخ انتهاء شهادة السجل التجاري، والاكتفاء بالتأكيد السنوي الذي يقدم من التاجر للوزارة تفادياً لتعليق السجل.

وحرصاً من الوزارة على توعية المنشآت التجارية بهذا التحديث ولضمان عدم تأثر خدماتهم أثناء تعاملهم مع البنوك التجارية في المملكة، وحيث أن الوزارة تتواصل مع البنك المركزي السعودي بهدف إصدار تعميم إلى جميع البنوك التجارية في المملكة لمراعاة هذا التحديث في شهادة السجل التجاري والالتزام بتقديم الخدمات للمنشآت. عليه نأمل من سعادتكم التكرم والاطلاع، بما ورد أعلاه.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي..

رقم القيد (٢٥-١٧٠٣-٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الثقفي